

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة جبل لبنان

قرار رقم ٢٥٨/٢٠٢٠

اقفال محتسبية مالية جبيل الكائنة في مبنى السراي لمدة ٧٢ ساعة لاجراء الفحوصات الطبية اللازمة لوباء كورونا

ان محافظ جبل لبنان

بناء على المرسوم رقم ٢٠٧٥ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٠ (تعيين المحافظ)

بناء على المرسوم الاشراعي رقم ٥٩/١١٦ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢

وبعد الاطلاع على التقرير المتضمن تسجيل اصابات ايجابية بوباء كورونا في محتسبية مالية جبيل في السراي وحرصا منا على مقتضيات الصحة والسلامة العامة ، وتلافيا من ازدياد عدد الاصابات وانتشارها ،

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : تقفل محتسبية مالية جبيل الكائنة في السراي لمدة ٧٢ ساعة بعد تسجيل عدد من الاصابات بوباء كورونا ليصار الى اتخاذ العينات والفحوصات اللازمة من الموظفين والمخالطين .

المادة الثانية : تكلف قوى الامن الداخلي بالتنسيق مع قائمقام جبيل تنفيذ مضمون هذا القرار وتنظيم محضر وفق الاصول .

المادة الثالثة : يعمل بهذا القرار فور صدوره

بعيدا في : ١٧ آب ٢٠٢٠

يبلغ الى :

وزارة الداخلية والبلديات
قيادة درك منطقة جبل لبنان
قائمقام جبيل
المحفوظات

محافظ جبل لبنان
القاضي محمد المكاوي
محافظة جبل لبنان

دس
القاضي محمد المكاوي